

العبادات التي تدخلها النيابة لا علاقة لها بالذكر والأنثى

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن المسائل في هذه الأحاديث أن فيها دليلاً على أن العبادة التي تدخلها النيابة لا فرق فيها بين ذكورة وأنوثة - [00:00:00](#)

فإذا مات الإنسان وعليه شيء من العبادات التي يجب قضاؤها ودل الدليل على دخول النيابة فيها لأي مسلم من المسلمين أن يتولى إبراء ذمة أخيه. سواء كان الميت ذكراً والذي صام عنه أنثى أو - [00:00:22](#)

كان الميت أنثى والذي تولى الصوم عنه ذكر فالعبادة التي تدخلها النيابة لا شأن لنا في قضائها بين ذكورة وأنوثة من أين أخذنا هذه الفائدة؟ من أن السائل رجل والمسؤول عنه أنثاه فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم له - [00:00:44](#)

وان يقضي عن أمه - [00:01:10](#)